اهتمام الصوفية بـآداب الشريعة والتمسك بالعبادات

د. امحمـــد امراجـــع أبوزريـــق ـ قسم ـ العقيدة والفكر الإسلامي .
د. إسماعيـــل عاشور بن صليل ـ قسم ـ الدعوة والإمامة والخطابة
كليـــة الدعـــوة وأصول الدّين ـ الجامعة الأسمرية الإسلامية ـــ زليتن.

مقدمـــــة :

بسم الله الرحمن الرحيم ، والصـــلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم وسار على نهجهم إلى يوم الدين أما بعد،،،

فإن الدين الإسلامي مبني على عقائد أصولية وقواعد وأحكام فقهية ومعاملات وسلوك أخلاقية، وهذه الأمور كلها محتاج إليها العبد المسلم لأنها هي الموصلة إلى العمل بمقتضى ما شرع الله تعالى، وذلك لنيل رضاه سبحانه والفـــوز بجناته ونعيمه وهو مبتغى كل مسلم، من هنا جاءت الشريعة الإسلامية تدعو المسلمين إلى الامتثال لأوامر الله واجتناب نواهيه، وذلك من خلال ملازمة اتباع النبي لأنه المبلغ عن الله تعالى، وبالتالي فإنه لا يتأتى لأحد أن يتمسك بجانب من جوانب الشريعة ويترك الآخر حتى لا ينقص دينه، بل عليه أن يجتهد بالقدر المستطاع في تحصيل هذه المطالب وفقا لما جاء به المصطفى – صلى الله عليه وسلم - ؛ يقول الله - تعالى- :{ **وَمَا آتَـــاكُمُ الرَّسُـــولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَـهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا**}.([1]) جاء الأمـــر الإلهي بالالتزام بالعبادة وأخذ كل ما أتى به الرسول ρمن عند ربه تعالى وما أوحى إليه سبحانه، وكذلك اجتناب ما نهى عنه صلى الله عليه وسلم- وعلى هذا كان حـــال شيوخ التصوف وأئمته، فطائفة الصوفية من بين طوائف المسلمين ظفروا بحسن المتابعة، لأنهم اتبعوا أقواله، فقاموا بما أمرهم، ووقفوا عما نهاهم، وحينما يعبر أبوبكر الكتاني عن التصوف الصحيح قائلا : " التصوف خلق، فمن زاد عليك في الخلق فقد زاد عليك في الصفاء" ، ([2]) فهو يوضـــح الحقيقة الجوهرية للتصوف ، تلك الحقيقية أساسها الخلق، ولا يمكن أن يتأتى هذا الخلق إلا عن طريق الوحي المعصوم، فكان لا بد من اتباع كامل لتعاليم المصطفى - صلى الله عليه وسلم - اتباعا سليما. من أجل ذلك فإن هذه الدراسة تتناول جانبا مهما حول بيان فكرة ما تدعو إليه بعض طرق الصوفية في اتباعها الطرق المخالفة للشرع في جانب العبادة من حيث المغالاة فيها أو إهمالها وإسقاط بعض التكاليف الشرعية، وبيان المنهج المعتدل عند أهل التصوف الوسطي السني وذلك من خلال استقراء وتتبع

أقوال أهل العلم والفضل من أصحاب هذا المذهب العارفين به، ومعرفة مدى علاقتهم واهتمامهم بالعبادة وتمسكهم بها والدعوة إليها. ومعرفة الإشكال الحاصل فيما يعرف بفناء الصوفي في العبادة وغيبته وسكره فيها، والمراد من ذلك كله.

مشكلة البحث وتساؤلاته

تتركـــز مشكلة هـــذه الورقة في الدراسة حول الصوفية ومفهوم العبادة عندهم من حيث الاهتمام بها والدعوة إليها ، وكذلك الالتزام بآداب الشريعة وحفظها ، والتعرض إلى مشكلة الفناء عند الصوفية ومفهومه وعلاقته بالعبادة، وعلى هـــذا فإن أسئلة البحث ستتمثل في الإجابة عن هذين السؤالين وهما:

1. ما موقف الصوفية من العبادة ، ومدى تمسكهم واهتمامهم بها والدعوة إليها؟
2. ما المقصود بمصطلح الفناء عند الصوفية، وما علاقته بالعبادة؟

أهـــداف البحث

يهدف هذا البحث للوصول إلى الغايتين الآتيتين:

1. بيان موقف الصوفية من العبادة، ومعرفة مدى اهتمامهم بها واتباعهم لها.
2. التعرف على مفهوم الفناء والغيبة عند الصوفية وعلاقته بالعبادة.

خطـــة البحث :

وعلى هذا فقد اقتضت طبيعة البحث أن يقســـم إلى مطلبين وهما : المطلب الأول: آراء الصوفية في العبادة والدعوة إليها ، والمطلب الثاني: حالة الفناء والسكر عند الصوفية والمداومة عليها، ثم النتائج التي توصل إليها .

المطلب الأول ــ آراء الصوفيـــــة في العبادة والدعوة إليها :

اهتـــم الصوفية اهتماما جادا بآداب الشريعة وحفظ حدودها، ورأوا أن مـــلاك التصوف الصحيح مبني على آداب الشريعة والالتزام بها، وفي هذا يقول القشـــيري – رحمه الله - : " وبناء هذا الأمر وملاكـــه ، على حفظ آداب الشريعة ، وصـــون اليد عن المد إلى الحرام والشبهة ، وحفظ الحواس عن المحظورات ، وعد الأنفاس مع الله- تعالى- عن الغفلات"([3]) ، والتزم شـــيوخ التصوف بتلك الآداب وعدوها الأساس القوي الذي يبنى عليه التصوف الصحيح ، فنهوا نهيا قاطعا عن الإخـــلال بشرط من شروط الآداب ، ففي الإخلال بالآداب مفارقة الإيمان، يقول عبد الله التستري: " الاستخفاف بالآداب يدعو إلى الاستخفاف بالحرمة ، والاستخفاف بالحرمة يدعو إلى ترك التعظيم ، وترك التعظيم يدعو إلى ترك الشكر، وبترك الشكر يخشى منه مفارقة

الإيمان ؛ لأن إيمان العبد لا يصلح إلا بالأدب ، وســـوء الأدب يدل على قلة المعرفة" ([4])، كما أنهم اعتبروا الإخلال بالأدب دليلا على خيانة الرسول ρ في كل ما أمر الالتزام به واجتناب كل ما نهى عنه . من أجل ذلك جاءت تحذيراتهم للصوفي بعدم الإخلال " بسنة من السنن أو أدب من آداب الشرع فتلك خيانة الرسول- صلى الله عليه وسلم –" .([5])

ولما كان قـــوام الحياة الروحية من طريق التصوف الصحيح قائما على الالتزام الجاد بآداب الشريعة ، رأى شـــيوخ التصوف أن الصـــوفي لن يصل إلى الصفاء الروحـــي الذي ينشده إلا بالالتزام بحفظ آداب الشرع. يقول أبو الخير الأقطع([6]) : " ما بلغ أحد إلى حالة شريفة إلا بملازمة الموافقة ، ومعانقة الأدب ، وأداء الفرائض، وصحبة الصالحين" ([7]) ، فجـــاء التزام شـــيوخ التصوف بتلك الآداب في حياتهم الروحية اقتداء بالرسول- صلى الله عليه وسلم - الذي بلغ من المجاهدة أعظـــم الدرجات ، فكان يقوم الليل حتى تورمت قدماه الشريفتان ، فيسأل في ذلك فيقول:" **أَفَـــلاَ أَكُـــونُ عَبْـدًا شَكُورًا** " ([8]) ، ورأوا أن الأمـــر الإلهي للرســـول – صلى الله عليه وسلم - في قوله – تعالى- :(**فَاسْتَمْسِكْ بِالَّذِي أُوحِيَ إِلَيْكَ إِنَّكَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ**) ([9]) هـــو أمـــر للكافة بالتمسك بآداب الدين وحفظ حدوده، يقول ابن عطاء فـــي تفسيره هذه الآية : " أمـــر الله تعالى نبيه - صلى الله عليه وسلم - بالاستمساك والتمسك بما أمر به لحظة خطابه لرفيع درجته وعظم محله ، لتكون أنت متأدبا بآداب التمسك والاقتداء والاستقامة ، وتعلم أن مثله إذا خوطب بمثل هذا الخطاب ما الذي يلزمك من الاجتهاد والمجاهدة؟ " .([10])، وقد كان شـــيوخ التصوف حريصين على توجيه نظـــر المريدين إلى التزام آداب الشريعة ، وحفظ حدودها وأداء أوامرها واجتناب نواهيها ، يؤكد ذلك ابن سبعين في وصيته لمريديه قائلا لهم : " حافظوا على الصلوات ، وجاهدوا النفوس في اتباع الشهوات ، وكونوا عباد الله أوابين توابين، واستعينوا على الخيرات بمكارم الأخلاق، واعملوا على نيل الدرجات السنية، ولا تغفلوا عن الأحكام السنية " ([11]) ، يذكر الشيخ الـــزروق في شرحـــه للحكم أن إقامة الصلاة لها ثلاث صفات : أولها: إقامة الفرائض والشروط الظاهرة ، ثانيا : تحصيل الفضائل والمندوبات، ثالثا : إقامة الحدود الباطنة والحقوق القلبية([12])

وابن عربي يشدد على الالتـــزام بأداء الصلاة في المساجد، وإلـــزام المريدين بذلك ، وهو بهذا يعكس حرص الصوفية على الالتزام بتكاليف الشرع ، ويـــرى أن الذي

لا يلتزم بذلك فهو مفرط غاية التفريط ، يقول لأحـد مريديه محذرا: " فإياك أن يدخل عليك وقت صلاة إلا وأنت في المسجد ، والمفرط من المريدين من يصل والصلاة تقام ، فإن جئت المسجد والصلاة تقام فقد فرطت غاية التفريط ولست منهم" .([13]) ، وهذا يعنـــي أن التفريط في نظر ابن عربي ليس في ترك الصلاة أو الاكتفاء بآدابها في البيت ، وإنما يرى أن التفريط في التأخـــر في الذهاب إلى المسجد حتى تقام الصلاة ، وليس هذا فحسب ؛ بل وصل الأمر بشيوخ التصوف وأئمته إلى الالتزام بكل ما يجعلهم مهيئين لأداء الفرائض على الوجه الأكمل ، حرصا منهم على حفظ آداب الشرع فقالوا : " إن الصوفي إذا رأيته وليس معه ركـــوة ولا كـــوز([14]) فاعلم أنه قد عزم على ترك الصلاة ، وكشف العـــورة، شاء أو أبى"([15])

كما جاءت أوامـــرهم للمريدين بضـــرورة حفظ جوارحهم باتباع الأوامـــر واجتناب النواهي ، " فمن لم يحفظ جوارحه وأهمل وقته، رجعت جوارحه إلى سوء الأدب، ومن حفظ وقته وراقب سره، حفظ الله عليه أوقاته وجوارحه" ([16]) ، ورأوا أن كل حالة تخرج الصوفي عن التزام آداب الشريعة وحفظ حدودها هي بالضرورة حالة شيطانية ، وأن من كانت هذه حالته يجب الابتعاد عنه وعدم الاختلاط به ، وفي ذلك يقول النـــوري: " من رأيته يدعي مع الله حالة تخرجه عن حد العلم الشرعي فـلا تقربن منه" .([17]) ، وحرصا منهم على صحة حالة الصوفي، جاءت تحذيراتهم له على عدم الوقوع في المعاصي وتخطي حدود الشرع واتباع وساوس الشيطان في خرق أستار الله محارم الله، اتباعا لقوله تعالى محذرا أولئك الذين لم يلتزموا بأوامر الشرع واتبعوا الشهوات، قال- تعالى - (**فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا**).([18]) ، ويؤكد ذلك الغزالي محذرا أحـد مريديه قائلا: " فإياك وأن تلمـــح في الطاعات مجرد الآفات فتفتر رغبتك عن العبادات، فإن هـــذه مكيدة روّجها الشيطان بلفته على المغرورين، وخيل إليهم أنهم أرباب البصائر وأهل التفطن للخفايا والسرائر"([19]) ، وهذا ما جعل السلمي يـداوم الإقامة على الطاعات ، ويعتبرها أدبا من آداب الصوفية ، مستندا في ذلك إلى حالة النبي – صلى الله عليه وسلم - الذي كان يصلي حتى تورمت قدماه([20])

وزاد من حرص الصوفية على حفظ آداب الشرع وأداء تكاليفه ، حب المتابعة للكتاب والسنة والبعد عن الابتداع في القول والفعل ، فألـــزموا أنفسهم بكل ما جاء به الشرع من أوامر ونواه ، ولم يتطرق لديهم ترك ما جـاء به الشرع في كل الحالات التي

تعرض للصوفي من فناء وسكر وما يسمونه بالجمع ، ورأوا أنه يلـزم الصوفي حفظ آداب الشرع وأداء تكاليفه ، وعن هذه الحالات يقول الجوهري مدللا على ذلك : " ولا يمنع السكر والغلبة الطالب من حفظ الآداب بأي حال ، لأن الأدب يكون عادة، والعادة تكون قرينة الطبيعة ، وسقوط الطبائع عن الحيوان في أي حـال محال ، ما دامت الحياة قائمة ، فطالما كانت أشخاصهم قائمة ، فإنهم في كل الأحوال تجـري عليهم آداب المتابعة " (21) ، وهذا يعني أن آداب الشـرع وأداء تكاليفه لا تسقط عـن العبد بأي حال من الأحوال، ومن ثـم رأينا منهم من ينادي بضرورة عودة الصوفي إلى البقاء بعد الفناء ، والصحو بعد السكر، والتفرقة بعد الجمع ، ليكون الصوفي متهيئا لأداء ما كلف به ، والسلامـة من خرق حدود الشرع ؛ لأن في دوام هذه الحالات تعطيل الجـوارح عن أداء التكاليف.

المطلب الثاني ـ حالة الفناء والسكر عند الصوفية والمداومة عليها .

أولا ـ حالة الفنـاء :

سوف نركز على الفناء الذي يراد به إسقاط التمييز، وفقد الإحساس بوجود الأشياء، وبهذا يخرج من هذا النطاق الفناء الذي يراد به الإزالة ، بمعنى : إزالة صفة وقيام صفة أخـرى ، وهو الذي ألمـح إليه الإمام القشيري في رسالته حيث يقول: " أشار القوم بالفناء إلى إسقاط الأوصاف المذمومة ، وأشاروا بالبقاء قيام الأوصاف المحمودة به " (22) ، ولـذا جاء تأكيد شيوخ التصوف على أنه إذا كانت هذه الحالة التي تعرض للصوفي ليست من فعل العبد ولا بتكليف منه، وكانت الحالة الروحية التي أدت إليها صحيحة تكفل الله - تعالى - بحفظه من الوقوع في المعاصي ، وتلك كانت حالة شيوخ التصوف ، وما كانوا عليه من حفظ آداب الشرع في حالة الفناء، وما كان يحكى عن شيوخ التصوف من حالات الانجذاب والغيبة التي كانت تعرض لهم " أنهم كانوا دائما في حالة انجذاب حتى يحين وقت الصلاة ، فيعودون إلى إدراكهم، فإذا أدوا صلاتهم عادوا إلى انجذابهم ثانية" (23) ، ولعل في هذا ما يكشف لنا عن مدى حرصهم على أداء التكاليف في كل حالاتهم ، فلم تكن غيبتهم أو فناؤهم عائقا لهم عن أداء المفروضات فكانوا يـردون إلى رشدهم، ليؤدوا ما كلفوا به مثلما كان يحدث للشبلي من حـالة الغيبة وفقد الإحساس بمن حوله ، فبلغ ذلك الجنيد فقال : " أمحفوظ عليه أوقات الصلوات ؟، فقيل: نعم ، فقال: الحمد لله الذي لم يجـر عليه لسان ذنب" (24)، وهذا يعني أنه كان يـرد إليه إحساسه ليقيم أركان الشرع، ومثل هذه الحالات التي كانت تعرض لبعض

شيوخ الصوفية كانت عناية الله - تعالى - ورحمته تحفظ هؤلاء من خرق آداب الشرع عند غلبات أحكام الحقيقة ، فكانوا يردون إلى حالة البقاء التي تجعلهم مهيئين لأداء تكاليف الشرع وحفظ آدابه ، وتلك هي صفة أهل التصوف الصحيح ، وما كانوا عليه من حفظ الآداب.

على خلاف ذلك اتخذت طائفة من ملاحـدة الصوفية من حالة الفناء ستارا لهم لدعاويهم الفاسدة في الاتحاد بذات الله – تعالى عن ذلك علوا كبيرا -، كما اتخذوها ستارا لإسقاط تكاليف الشرع ، فكانوا يجعلون من حالة الفناء غاية لهم للوصول إلى مقصودهم ، " فلا تقوم بينهم صلة – إن بلغوها – وبين العالم صلة ما لا، ولا يبقى من أنفسهم شـــيء، فهم قد ماتوا من حيث إنهم أفراد، ...لا يدرون ما الشريعة ولا الدين، ولا يعرفون رسما من رســوم الظاهر)[25] ، وهم بما ادعــوه قد انسلخوا من الملة، وخرجوا عن نطاق التصوف الصحيح ، فلا هم تحققوا بالتوحيد الذي ينشدون، ولا هم أدوْا ما كلفوا به فرائض الشرع .

فالتوحيد الصحيح الذي جاء به الشرع الحنيف ، ووضحه شيوخ التصوف ، لا يتعارض مع القيام بــأداء تكاليف الشرع وحفظ آدابه ،" فالإقــرار بالوحدانية ...مع إقامة الأمر في الظاهر والباطن بإزالة معارضات الرغبة والرهبة عمن ســواه" [26] سمة من سمات التصوف الصحيح وما كان عليه الشيوخ.، وعلى هذا تسقط دعوى هؤلاء الملاحدة في ادعائهم بإسقاط التكاليف عنهم حالة فنائهم واستغراقهم فيها.

وقد أشار الكلابــاذي إلى اختلاف شيوخ التصوف في دوام حالة الفناء على الصوفي أو رده ، ففريق منهم يرى أن الصوفي في فنائه لا يــرد إلى حالة الصحو والبقاء ، معللين ذلك بقولهم أن الفناء وهب وعطاء من الله – تعالى- ، وإكرام منه للعبد الذي اختصه بذلك ، فلو عاد الصوفي إلى البقاء بعد الفناء لكان ذلك سلبا لا وهباً، واسترجاعا لما أعطــى ومنح، وهذا غير جائز في حق الله – تعالى- ، ومن هذا الفريق الجنيد والخراز والثوري ، والفريق الآخر يرى ضرورة عودة الصوفي إلى حالة الصحو والبقاء بعد الفناء معللين ذلك بأن دوام الفناء يؤدي حتما إلى تعطيل الأحكام الشرعية ، ويعطل حركة الجوارح عن أداء ما كلف به من كسب المعاش وأداء الواجبات[27]

ونحن نــرى أن حالة الفناء يجب أن يعقبها حالة البقاء ، لأن في دوامها تعطيل لأركان الشرع متمشيا مع الرأي القائل: " إن حالة الفناء لا تكون على الدوام؛ لأن

دوامها يوجب تعطيل الجوارح عن أداء المفروضات وعن حركاتها في أمور معاشها ومعادها" ([28])

2. حالة السكـــر :

السكر في اصطلاح الصوفية لا يـراد به السكر الناشـــئ عن الخمر أو الناشئ عن الغفلة لاستيلاء حبّ الدنيا ، وإنما مرادهم بالسكر" استيلاء سلطـان الحـــال" ([29]) على قلب الصوفـــي حتى يصل إلى درجة يسقط عنه التمييز ، فلا يستطيع الصوفي أن يميز بين الأشياء ، والصوفي الصادق في هذه الحالة " يغيب عن تمييز الأشياء ولا يغيب عن الأشياء"([30]) ، وهنا دقيقة يجب التنبيه عليها ، وهي : أن الصوفي لا يغيب عن الأشياء بجسده كما يزعـــم الاتحاديون، الذين ضلوا في هذا، وخيّـل إليهم شياطينهم أنهم تغيبوا بأجسادهم ، وصاروا متحدين بذات الله – تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا – وفي هذا أغلوطة كبيرة؛ وإنما الصحيح أن الصوفي في حالة السكر قد غاب بعقله عن تمييز الأشياء فلا يميز بين مرافقة وملازمة وبين أضدادها، إلى أن يرد إلى حالة الصحو ، ويعود إليه تمييزه، فيُقبل مؤديا الفعل الذي كلف به، وتلك هي سمة الصوفي الصادق في حالته الروحية ، إذا ما وقـــع في حالة السكر فهو " محفوظ عليه وقته حتى يصلي والأمـــر مخفف عليه ، فإذا خـرج من الصلاة هجم عليه غالبه فاختطف عنه"([31]) ، ويؤكد ذلك الشيخ على الهيتي قائـــلا: " علامة صحة الحال أن يكون صاحبه محفوظا فـــي أحوال غلبته كما كان مغلوبا فـــي أوقات صحوه" ([32]).

وإذا ما خـــرج الصوفي عن نطاق الشـــرع في حالة السكر وتعدى الحدود وخرج عن الآداب ، فهو بعيد عن الحالة الصحيحة التي ينبغي أن يكون عليها.، ويذهب الكلابـــاذي إلى القول: " بأن حالة الصحو التي تعقب حالة السكر أتـــم ؛ لأن صاحب السكر يقع على المكروه من حيث لا يـــدري"([33]) ، فيصبح متعديا لحدود الشرع غير مؤدٍ لفرائضه ، فلا بد من ضرورة عودة الصوفي إلى حالة الصحو بعد السكر، حتى يكون مؤديا للفرائض حافظا للآداب ، وهذا ما ذهب إليه القشـــيري في القول بأن الصوفي " لا بد من رجوعـــه إلى حالة الصحو بقدر ما يـــؤدي الفرض الواجب عليه".([34])

الخاتمـــــة :

من خـــلال ما سبق بيانه يتضح لنا :

تأكيد شيوخ التصوف وحرصهم على إلـــزام الصوفي بكل ما جاء به الشـــرع من تكاليف ، وآداب، وعدم التخلي عنها في كل حالاته ، فما كان يعرض لبعضهم من فناء ، أو غيبة، أو سكر، لم تكن عائقا لهم في حفظ آداب العبودية والتـــزام شروطها ، وأن مـــرادها ومفهومها غير الظاهر منها.

النتائـــــج

من خلال ما قمنا بسرده وتحليله من الأقوال والآراء التي تتعلق بموضوع بحثنا فقد توصلنا إلى أهـــم النتائج والتي كانت على النحو التالي:

1. دعـــوة أهل التصوف السني إلى عدم الاستخفاف بحق الله - تعالى - في العبادة وعدم التساهل بها.
2. يعتقد غالبية أهل التصوف أن الإخـــلال بالعبادة خيانة للأمانة ، وخيانة للرســـول – صلى الله عليه وسلم -
3. حث شيوخ الصوفية المريدين على التمسك بالعبادة ومجاهدة النفس. وتحذيرهم من الوقوع في الشبهات والمعاصي.
4. دعوة عامة الصوفية إلى البقاء بعد الفناء والصحو بعد السكر، وأن حـــالة الفناء الدائم غير صحيحة.
5. حالة الفناء والسكر والغيبة التي تصاحب الصوفي في بعض أوقاته لا تمانع من حفظ الآداب والالتزام بها، ولا تسقط التكليف عنه.
6. ذهب فريق من المتصوفة إلى القول بالفناء والغيبة الدائمة المطلقة، وهذا قول يلزم منه إسقاط بعض التكاليف أو كلها عن الصوفي، وهذا مناف للحكمة الشرعية التي تدعو إلى الاعتقاد والعمل بما جاء به المصطفى - صلى الله عليه وسلم -

الهوامـــش:

1. سورة الحشر ، الآيـــة : 7.
2. القشيري ، لطائف الإشارات ، الهيئة العامة للكتاب ، ط/ 2، 1981م. ج 2 ، ص: 554.
3. القشيري، الرسالة القشيرية، ج 2، ص750.
4. السلمي، كتاب جوامع آداب الصوفية، ص4، 5.
5. أبو القاسم عبد الكريم القشيري، الرسالة القشيرية ، تحقيق: معروف زريق علي عبد الحميد، الطبعة الثانية، دار الخير، بيروت/ 1416هـ ، ج1، ص: 618.
6. أبو الخير الأقطع: مغربي الأصل، سكن(تينات)، وله كرامات وفراسة حادة، كان كبير الشأن، مات سنة نيف وأربعين وثلاثمائة. القشيري، الرسالة القشيرية، ج1، ص165.
7. القشيري ، الرسالة القشيرية، ج1، ص165.
8. البخاري، الجامع الصحيح ، كتاب التهجد، باب قيام النبي – صلى الله عليه وسلم - الليل حتى تدمى قدماه، ج1، ص352.
9. الزخـرف: 43.
10. ابن عطاء، تفسير أبي العباس بن عطاء، ص140.
11. ابن سبعين، رسائل ابن سبعين، ص312، وانظر التفتازاني، ابن سبعين وفلسفته الصوفية، ص168.
12. الشيخ زروق، شرح الحكم العطائية ، تحقيق : رمضان البدري، دار الكتب العلمية، بيروت/ لبنان. ، ص: 188.
13. ابن عربي، التدبيرات الإلهية في إصلاح المملكة الإنسانية، ص: 238.
14. الكور : هو إناء يتطهر به، والكوز هو الكوب المعروف يكون بعروة ويشرب به عادة، ينظر لسان العرب لابن منظور، ج5،4.
15. أبو نصر السراج الطوسي، اللمع، تحقيق: د. عبد الحليم محمود، طه عبد الباقي سرور، دار الكتب الحديثة، مصر/ 1380هـ.، ص199.
16. السلمي، كتاب جوامع آداب الصوفية، ص12.
17. القشيري، الرسالة القشيرية، ج1، ص123.
18. سورة مريم الآية : 59.
19. الغزالي ، إحياء علوم الدين، دار الكتب العلمية بيروت، ط/1. ج4، ص : 51.
20. انظر السلمي، كتاب جوامع آداب الصوفية، ص32.
21. الهجويري، كشف المحجوب، دراسة وتعليق: د.أسماء قنديل، دار النهضة العربية، بيروت ، ج2، ص58.
22. القشيري، الرسالة القشيرية، ج1، ص : 228.
23. نيكلسون، الصوفية في الإسلام، ص65. ترجمة نور الدين شريبه.
24. ابن عربي، الفتوحات المكية، تحقيق: أحمد شمس الدين، دار الطباعة المصرية، ط/1.، ج2، ص: 532.
25. . نيكلسون ، الصوفية في الإسلام، ترجمة : نور الدين شريبة ، مكتبة الخانجي 1951م. ، ص: 152.
26. أبو القاسم الجنيد ، رسائل الجنيد، تحقيق: د. علي حسن عبد القادر، الناشر: برعي وجـــدي، القاهرة، 1988م. ، ص61.

27. ينظر : أبو بكر محمد الكلابــاذي ، التعرف لمذهب أهل التصوف، المكتبة الأزهرية ، ط/2، 1992م. ، ص: 15.
28. المصدر السابق ، ص150.
29. السهروردي ، عوارف المعارف، تحقيق: عبد الحليم محمود، مطبعة السعادة، 1971م ،ج5، ص332.
30. الكلاباذي، التعرف لمذهب أهل التصوف، ص: 136.
31. القشيري، الرسالة القشيرية، ج1، ص237.
32. الشعراني، الطبقات الكبرى، مكتبة المليجي الكتبي وأخيه، 1315م. ، ج1، ص125.
33. الكلاباذي، التعرف لمذهب أهل التصوف، ص137.
34. القشيري، لطائف الإرشادات، ج2، ص325.